

نموذج عقد ربط محطة طاقة شمسية بشبكة توزيع كهرباء
وشراء الكهرباء المنتجة منها بقدرة أقل من ٥٠٠ ك.و
بنظام تعريف التغذية

عقد ربط محطة طاقة شمسية بشبكة توزيع كهرباء
وشراء الكهرباء المنتجة منها بقدرة أقل من ٥٠٠ ك.و
بنظام تعريف التغذية

أولاً: بيانات تملأ بمعرفة منتج الكهرباء:

اسم المنتج:

اسم المفوض بالتوقيع: صفته:

الرقم القومي: صادر من: بتاريخ:

الكيان القانوني للمنتج (منزل - حكومة - قطاع خاص - قطاع عام - استثمار - أخرى)

يحدد كتابة:

رقم السجل التجاري أو الصناعي (لغير المنازل والحكومة)

رقم البطاقة الضريبية (لغير المنازل والحكومة)

عنوان المكان الذي سيتم تركيب المحطة الشمسية به:

وصف المكان الذي سيتم تركيب المحطة الشمسية به:

علاقة المنتج بالمكان (مالك/ مستأجر/ منافع) يحدد كتابة:

رقم التليفون:

عنوان المراسلة:

رقم الحساب البنكي للمنتج الذي سيتم سداد المستحقات عليه: اسم البنك:

وصف المحطة الشمسية وقدرتها:

- العدد الإجمالي لألواح الخلايا الشمسية: (.....) خليه
- قدرة اللوح الشمسي الواحد: (.....) وات
- القدرة الإجمالية لألواح الخلايا الشمسية (.....) ك.و
- الإنتاج التقديري للمحطة الشمسية سنوياً: (.....) ك.و.س

اسم الشركة المعتمدة التي قامت بتوريد وتركيب المحطة الشمسية:

توقيع المنتج (أو المفوض)

تحريراً في:/...../.....

ثانياً: بيانات تملأ بمعرفة شركة التوزيع:-

القدرة الإنتاجية التعاقدية للمحطة الشمسية:..... (.....) ك.و
جهد الربط:..... (.....) فولت
نقاط الربط المصرح بها.....
قوة العداد المركب في كل منها.....
نوع العدادات:.....
رقم إيصال سداد قيمة مقايضة الربط بالشبكة:..... تاريخه:...../...../.....
تم استيفاء بيانات العقد بمعرفتي. الاسم..... التوقيع.....

ثالثاً مرفقات العقد

- مرفق رقم (١) مخطط كهربائي للمحطة الشمسية موضح به نقاط الربط
- مرفق رقم (٢) محضر ربط المحطة الشمسية بشبكة التوزيع
- مرفق رقم (٣) محضر اطلاق التيار من المحطة الشمسية لشبكة التوزيع.
- مرفق رقم (٤) الإقرار المقدم من المنتج المرفق بطلب التقدم والخاص بمسئولية المنتج عن أي مخالفات لأحكام قانون البناء أو سلامة العقار المنشأ به المشروع.
- مرفق رقم (٥) صورة عقد توريد الطاقة الكهربائية من شركة التوزيع للمنتج (ضمان سداد مستحقات المنتج)
- مرفق رقم (٦) الكتاب الدوري الصادر عن جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك برقم بتاريخ .../.../٢٠١٥ بشأن مشروعات انتاج الكهرباء من محطات الطاقة الشمسية بقدرة اقل من ٥٠٠ ك.و
- مرفق رقم (٧) قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٤٧ بتاريخ ٢٧/٤/٢٠١٤ لسنة ٢٠١٤ بشأن أسعار شراء الطاقة الكهربائية الموردة للشركة المصرية لنقل الكهرباء ولشركات التوزيع الكهرباء من محطات إنتاج الكهرباء من مصادر الطاقة المتجددة بنظام تعريف التغذية.

أنه في يوم.....الموافق / / ٢٠٠

حرر هذا العقد بين كل من:

أولاً: شركة.....لتوزيع الكهرباء شركة مساهمة مصرية سجل تجاري رقم
.....ومقرها:.....ويمثلها في هذا العقد السيد
.....بصفته.....ويشار إليها في هذا العقد بـ
"الشركة"

(طرف أول)

ثانياً: المنتج.....ويمثله في هذا العقد
السيد.....بصفته.....ويشار إليه في هذا العقد بـ
"المنتج"

(طرف ثاني)

تمهيد

- حيث أن الشركة هي المالك والمشغل لشبكة توزيع الكهرباء بمدينة.....محافظة.....ومرخص
لها بتوزيع وبيع الطاقة الكهربائية على الجهود المتوسطة والمنخفضة وفقاً للترخيص الصادر لها من جهاز تنظيم
مرفق الكهرباء وحماية المستهلك رقم (.....) بتاريخ...../...../.....، وهي تقوم طبقاً لنظامها الأساسي
بشراء الطاقة الكهربائية من محطات الإنتاج على الجهد المتوسط والمنخفض.

- وحيث أن المنتج يمتلك محطته لإنتاج الكهرباء باستخدام خلايا الطاقة الشمسية بقدرة إجمالية (.....) ك.و،
وقد أبدى المنتج رغبته في ربط هذه المحطة مع شبكة الشركة وبيع الكهرباء المنتجة منها عند نقاط الربط مع
شبكة التوزيع المملوكة للشركة بنظام تعريف التغذية.

- وحيث أن المنتج متعاقد مع الشركة على توريد الطاقة الكهربائية للعقار الكائن بالعنوان
.....بموجب عقد

توريد الطاقة الكهربائية رقم (.....) بتاريخ/...../..... (مرفق ٥) ولديه حساب رقم.....).....
لدى الشركة.

- وبناء على الدراسة الفنية التي قامت بها الشركة للملف الفني للمشروع، فقد وافقت الشركة بتاريخ/...../.....
على ربط محطة الطاقة الشمسية المملوكة للمنتج بشبكة التوزيع المملوكة لها، وشراء الكهرباء المنتجة والموردة
منها وفقاً لأحكام هذا العقد .

- وفي إطار أحكام القانون رقم ٢٠٣ لسنة ٢٠١٤ بشأن تحفيز إنتاج الكهرباء من مصادر الطاقة المتجددة، وأسعار
شراء الطاقة الكهربائية المنتجة من محطات الطاقة المتجددة والصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٤٧
بتاريخ ٢٧/١٠/٢٠١٤ مرفق رقم (٧).

- كما توافق الشركة على اعتبار عقد توريد الطاقة الكهربائية بالمرفق (٥) هو ضمان لمستحقات المنتج طرف
الشركة.

لذا فقد تم الإتفاق بين الطرفين على التعاقد وذلك بالشروط والاحكام التالية:

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق، وبيانات المنتج الموضحة بصدر هذا العقد، والمرفقات (٧، ١، ٢، ٣، ٤، ٥، ٦) وكذا كود توزيع
الكهرباء ومرفقاته والمتطلبات الفنية لربط مشروعات الطاقة المتجددة بنظام تعريف التغذية الصادرة من جهاز
تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك، واللائحة التجارية الموحدة لشركات توزيع الكهرباء جزء لا يتجزأ من
هذا العقد ومتمماً ومكملاً ومفسراً له.

البند الثاني

تسري أحكام هذا العقد من تاريخ توقيعه، فيما عدا بنود المحاسبة فتسري اعتباراً من تاريخ إطلاق التيار الوارد في
المرفق رقم (٣) من محطة الطاقة الشمسية المملوكة للمنتج على شبكة الشركة، ويظل العقد سارياً لمدة (٢٥)
خمس وعشرون سنة غير قابلة للتجديد.

البند الثالث

- يحق للشركة إنهاء العقد في الحالات التالية

- تأخير المنتج في إطلاق التيار من المحطة أكثر من (١٨٠) مائة وثمانين يوماً من تاريخ توقيع هذا العقد
- عدم صحة ما تعهد به المنتج بالإقرار الموقع منه بالمرفق رقم (٤) بهذا العقد بناء على قرار إداري نهائي
واجب النفاذ يصدر من جهة إدارية مختصة، أو حكم قضائي نهائي واجب النفاذ.

- توقف المنتج عن توريد الكهرباء لمدة ستة أشهر متصلة بدون إبداء أسباب تقبلها الشركة
 - قيام المنتج باستبدال أي من مكونات المحطة الشمسية المملوكة له والمعتمدة من الشركة أو تعديل أماكن تركيبها بدون موافقة الشركة وذلك بعد إنذاره ومنحه مهلة شهر لتوفيق الوضع.
 - عدم التزام المنتج بالمعايير العامة لجودة التغذية الكهربائية الواردة بكود توزيع الكهرباء بعد إنذار الشركة له ومنحه مهلة مدتها ثلاثة أشهر للالتزام بمعايير الجودة.
 - قيام المنتج بإحداث خلل عمدي في العدادات أو أجهزة القياس يكون من شأنه التأثير على دقة تسجيل كمية الطاقة الموردة للشركة بالزيادة أكثر من ثلاث مرات في مناسبات مختلفة خلال مدة العقد.
 - قيام المنتج بدون ترخيص من جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك بإمداد الغير بالكهرباء المنتجة من محطة الطاقة الشمسية المملوكة له موضوع هذا العقد أو توصيلها إلى أماكن تابعة له غير محددة في هذا العقد وذلك بعد إنذاره ومنحه مهلة خمسة عشر (١٥) يوماً لتلافي المخالفة.
 - قيام المنتج بتغذية الشبكة من خلال نقاط الربط مع شبكة الشركة بطاقة كهربائية منتجة من مصدر غير المتعاقد عليه. مع احتفاظ الشركة بالحق في إتخاذ كافة الإجراءات القانونية الأخرى.
- يحق للمنتج إنهاء العقد بالإرادة المنفردة بموجب خطاب موصى عليه بعلم الوصول للشركة قبل التاريخ المحدد للإنتهاء بثلاثة (٣) أشهر على الأقل.

البند الرابع

يجب أن تكون محطة الإنتاج المملوكة للمنتج مطابقة للشروط الفنية المعتمدة من هيئة تنمية واستخدام الطاقة الجديدة والمتجددة، ويحق للشركة سحب الموافقة على ربط هذه المحطة بالشبكة في حالة ما إذا تبين لها أن مهمات هذه المحطة غير مطابقة للمواصفات المعتمدة لحين قيام المنتج بتركيب المهمات والمكونات المتفق عليها.

البند الخامس

يلتزم المنتج بإبلاغ الشركة بالانتهاء من تركيب محطة الطاقة الشمسية بموجب خطاب موصى عليه بعلم الوصول، وفي حالة تأخر الشركة عن ربط محطة الطاقة الشمسية المملوكة للمنتج بشبكته بعد خمسة عشر (١٥) يوماً من تاريخ استلام الخطاب، تلتزم الشركة بسداد ما يعادل قيمة ٤ كيلو وات ساعة لكل كيلو وات مركب بالمحطة عن كل يوم تأخير وذلك طبقاً للسعر المتعاقد عليه.

ويقوم المنتج على نفقته بتشغيل وصيانة محطة الطاقة الشمسية والمهمات الكهربائية حتى نقاط الربط مع شبكة الشركة. ويحق للشركة التفتيش على نقاط الربط لنظام الخلايا الشمسية بالشبكة وإجراء القياسات اللازمة كلما احتاج الأمر ودون اعتراض من المنتج.

البند السادس

في حالة قيام المنتج باستبدال أي من مكونات المحطة الشمسية المملوكة له والتي تم اعتمادها من الشركة أو تعديل أماكن تركيبها يحق للشركة عدم سداد قيمة الطاقة الكهربائية المورددة خلال الشهر السابق على اكتشاف المخالفة، هذا بالإضافة إلى حقها في إنهاء العقد طبقاً للبند الثالث منه.

البند السابع

يلتزم المنتج بتوريد الطاقة الكهربائية المنتجة من محطة الطاقة الشمسية المملوكة له لشبكة الشركة على جهد اسمي فولت وبقدرة إنتاجية تعاقدية ك.و. وذلك طبقاً للمعايير العامة لجودة التغذية الكهربائية الواردة بكود توزيع الكهرباء.

البند الثامن

يحق للمنتج طلب زيادة القدرة التعاقدية للمحطة بما لا يجاوز القدرة المقررة لهذا العقد (أقل من ٥٠٠ ك.و) وذلك بناء على طلب كتابي يقدم إلى الشركة للنظر فيه والرد عليه خلال أسبوعين من تاريخ تقديمه، وفي حالة الموافقة يتم تعديل العقد بالقدرة الجديدة ومحاسبته بالسعر المقرر لهذه القدرة وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٤٧ لسنة ٢٠١٤ مرفق رقم (٧) وتستكمل به المدة الباقية من هذا العقد وذلك بعد سداد المنتج تكاليف تدعيم شبكة الربط لاستقبال القدرة الإضافية وذلك طبقاً للمرفق رقم (٦)

وفي حالة انخفاض قدرة المحطة لمدة سنة وبما يؤدي إلى انتقال قدرة المحطة إلى شريحة القدرات الأقل سعراً وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٤٧ لسنة ٢٠١٤ مرفق رقم (٧) تقوم الشركة بإخطار المنتج بتعديل سعر المحاسبة ويتم تعديل سعر المحاسبة إعتباراً من أول شهر من نهاية السنة ليكون بسعر الكهرباء المقرر للطاقة الكهربائية المورددة لشريحة القدرة الفعلية.

البند التاسع

تقوم الشركة على نفقة المنتج بتركيب مجموعة العدادات وأجهزة تسجيل أزمنة إيقاف استلام الطاقة الكهربائية أو تخفيضها

وتلتزم الشركة بمعايرة العدادات وختمها سنوياً في وجود مندوب المنتج وفي حالة طلب المنتج معايرة العداد يتم ذلك على نفقته، وتسجل قراءة هذه العدادات بواسطة مندوبي الطرفين شهرياً، ويجوز أن يقوم المنتج منفرداً بقراءة العدادات وإخطار الشركة بها، وللشركة الحق في التأكد من صحة هذه القراءة في أي وقت.

وفي حالة حدوث أي فقد أو تلف غير عمدي للعدادات أو لأجهزة التسجيل أو حدث خلل أو توقف عن التسجيل يتم تعويض المنتج طبقاً لما هو وارد في الفقرة الثانية من البند الحادي عشر من هذا العقد عن مدة الفقد أو التلف أو الخلل أو التوقف

وفي حالة قيام المنتج بإحداث أي خلل عمدي في العدادات أو أجهزة القياس يكون من شأنه التأثير على دقة تسجيل العدادات بالزيادة يلتزم المنتج بتعويض الشركة بما يعادل ضعف أي مبلغ إضافي دفعته نتيجة إحداث هذا الخلل. ويتم تحديده بافتراض أنه حدث بعد آخر اختبار دقيق معلوم.

البند العاشر

تلتزم الشركة بسداد قيمة الطاقة الكهربائية الموردة من محطة الطاقة الشمسية المملوكة للمنتج إلى شبكة التوزيع المملوكة لها والمسجلة على العدادات وأجهزة القياس الخاصة بذلك وتحسب قيمة هذه الطاقة بأسعار شراء الطاقة الكهربائية طبقاً للجدول رقم (١) المرفق بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٤٧ لسنة ٢٠١٤ مرفق رقم (٧) من هذا العقد ويظل هذا السعر ثابتاً طوال مدة نفاذ هذا العقد.

البند الحادي عشر

يقوم المنتج بإصدار مطالبة شهرية (طبقاً للنموذج المعتمد من الشركة) خلال الأسبوع الأول من كل شهر موضحاً بها كمية وقيمة الطاقة الموردة للشركة خلال الشهر السابق، ويجوز بالاتفاق بين الطرفين والتنسيق بينهما أن تقوم الشركة بإعداد المطالبات الشهرية بما لديها من إمكانيات وخبرة ويتم اعتمادها من المنتج بوسيلة يتم الاتفاق عليها بين الطرفين.

وتلتزم الشركة بسداد قيمة المطالبة الشهرية بالكامل بغض النظر عن أي مبالغ متنازع عليها خلال عشرين (٢٠) يوماً من تاريخ استلامها وإيداع القيمة برقم الحساب البنكي الخاص بالمنتج الموضح بصدر هذا العقد على أن يتم تسوية المبالغ التي يثبت أحقية أحد الطرفين فيها من خلال مطالبة الشهر التالي.

وفي حالة تأخر الشركة عن سداد قيمة المطالبة الشهرية خلال الفترة المحددة للسداد الموضحة بعاليه تلتزم الشركة بسداد فائدة على المبالغ غير المسددة بسعر الفائدة السنوية المعلن من البنك المركزي في تاريخ الاستحقاق، وتحسب هذه الفائدة عن كل يوم تأخير من تاريخ استلام المطالبة حتى تاريخ سداد قيمتها بالكامل.

وفي حالة تأخر الشركة عن سداد قيمة المطالبة الشهرية أكثر من أربعين (٤٠) يوماً من تاريخ استلامها يحق للمنتج القيام بخصم قيمة هذه المطالبة والفوائد المترتبة عليها من قيمة فاتورة الكهرباء الشهرية الصادرة من الشركة إلى المنتج بناء على عقد توريد الطاقة الكهربائية الوارد بالمرفق رقم (٥)، وإجراء التسوية المالية اللازمة عن طريق الإدارة المختصة بالشركة.

البند الثاني عشر

يجوز للشركة إيقاف أو خفض استلام الطاقة الكهربائية الموردة من المنتج على شبكتها عند أي نقطة ربط وذلك بغرض إجراء اختبارات أو توسعات أو تعديلات أو صيانة لشبكتها أو لأي سبب آخر طارئ وبما لا يجاوز خمسون (٥٠) ك.و.س لكل ك.و. من القدرة التعاقدية في السنة التعاقدية الواحدة.

وفي حالة تجاوز هذه الكمية تلتزم الشركة بتعويض المنتج عن كمية الطاقة الكهربائية التي لم يتم استلامها خلال السنة التعاقدية بما يعادل أربعة من عشرة (٠,٤) ك.و.س لكل ك.و. من القدرة التعاقدية عن كل ساعة من مدة الإيقاف أو خفض المسجلة على العدادات وأجهزة القياس وذلك خلال الفترة ما بين بعد موعد الشروق بنصف ساعة وما قبل موعد الغروب بنصف ساعة على أن يتم تسوية قيمة هذه الكميات في نهاية كل سنة تعاقدية

البند الثالث عشر

أي إيرادات تنشأ من تجارة الانبعاثات يتقاسمها الطرفان بنسبة ٧٠% للمنتج و ٣٠% للشركة، بعد سداد تكاليف التسجيل، ويتفقا على تسجيل المشروع لدى الجهة المعنية، ولا يحق لأيهما الامتناع عن تقديم البيانات والمستندات اللازمة للجهات المعنية للحصول على هذه الإيرادات.

البند الرابع عشر

يجوز للمنتج طلب إيقاف مؤقت لتنفيذ العقد بعد أقصى لمدة عام وذلك للأسباب الذي يبيدها للشركة ويكون هذا الإيقاف بموجب إخطار للشركة. ولا يترتب على هذا الإيقاف مد مدة العقد.

البند الخامس عشر

لا يجوز للمنتج التنازل عن هذا العقد أو نقل أي حق أو إلزام فيه للغير إلا بعد إخطار الشركة، كما لا يجوز تعديل هذا العقد أو أي بند من بنوده إلا باتفاق مكتوب وموقع من الطرفين بعد موافقة جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك.

البند السادس عشر

تسري على المنتج أحكام اللائحة التجارية الخاصة بالشركة، والقرارات والكتب الدورية الصادرة من جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك وقت توقيع العقد، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد.

البند السابع عشر

أي نزاع أو خلاف ينشأ بين الطرفين حول تطبيق هذا العقد أو تفسير أي بند من بنوده أو الإخلال بأي التزامات تتعلق أو ترتبط بهذا العقد يتم حله أولاً بالطرق الودية مباشرة بين الطرفين.

وفي حالة تعذر الحل الودي المباشر بين الطرفين يتم عرض النزاع على جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك للفصل فيه خلال مدة شهرين من تاريخ تقديم طلب حل النزاع إلى الجهاز من أحد طرفي النزاع، ويحق

لأى من طرفي النزاع اللجوء الى المحكمة المختصة في حالة عدم قبوله لقرار الجهاز، على ان يظل قرار الجهاز ملزماً للطرفين لحين البت في النزاع عن طريق المحكمة المختصة.

البند الثامن عشر

يقر المنتج بمسئوليته الكاملة عن صحة البيانات الخاصة به الواردة بهذا العقد، كما يقر بأن الشركة لن تكون بأي حال من الأحوال طرفاً في أي نزاع قد ينشأ بينه وبين الغير حول بنود هذا العقد ويتعهد المنتج بإخطار الشركة بموجب خطاب مسجل بعلم الوصول بأي تغيير يطرأ على البيانات وذلك خلال مدة أقصاها شهر من تاريخ حدوث هذا التغيير.

البند التاسع عشر

ترسل كافة المكاتبات والإخطارات على العنوان المبين بصدر هذا العقد لكل من الطرفين وتصبح منتجة لآثارها في حالة تسليمها باليد أو بالبريد المسجل بعلم الوصول.

البند العشرون

حرر هذا العقد من ثلاث نسخ أصلية بيد كل طرف نسخة منها للعمل بمقتضاها، والنسخة الثالثة يتم تسليمها لجهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك.

طرف ثاني

طرف أول
رئيس مجلس إدارة
شركة لتوزيع الكهرباء

مهندس/.....